

بيع الدخان

مسألة > لا شك أن < رأس ربط "17225 4452"> الدخان محرم شره وإنتاجه، وكذا الجراك وأجهزته؛ وذلك لأنه يضر بالبدن والصحة وأضراره كثيرة؛ ولذلك يحذر منه الأطباء المعبرون، وكذا يمنع إظهاره في الدول الكبرى، < اسم مجموعة "علم" نوع "مكان" معياري "أمريكا" > كأمريكا و < اسم مجموعة "علم" نوع "مكان" معياري "بريطانيا" > بريطانيا ويمنع شره في الحافلات والطائرات؛ اعترافا منهم بضرره صحيا رغم ما يحصل للشركات المنتجة من الأرباح الكثيرة؛ وحيث إنه محرم فإن ربحه حرام، والله إذا حرم شيئا حرم ثمنه، فننصح المسلم أن يبتعد عن بيعه ولو كان فيه ربح كثير، ولو كان جالبا للربائن أي المتعاملين معه بالشراء، فإن بيعه غش للمسلمين وترويج للمحرم، وقد قال الله - تعالى - < رسم ربط "1" > { < قرآن س "5" "1" > "2" > "سورة المائدة (سورة رقم: 5)؛ آية رقم: 2" معياري "يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدي ولا " > "ولا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ < رسم ربط "2" > " < "نه" > فننصح كل مسلم أن يصون كسبه عن الحرام، وننصح الجمهور أن لا يتعاملوا مع البائعين للدخان والجراك ونحوه؛ فإن ذلك من إعانتهم على فعل المنكر وترويجه، وأن يذهبوا إلى من لا يبيع شيئا من ذلك ولو كان بعيدا؛ ليشجعوا أهل الكسب الحلال . < < > وهكذا لا يجوز بيع المجلات الهابطة التي تحمل الصور الخليعة الفاتنة؛ فإنها تدعو إلى الفتنة وفعل الفواحش، ولا فائدة فيها خالصة، وما فيها من مقالات وأخبار قد يوجد خير منه في غيرها، فليحذر المسلم من نشر الرذيلة وأسبابها، والله < رسم ربط "1" > { هُوَ الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ < رسم ربط "2" > < ، والله أعلم . < < >